22181 ـ قبول الهدية المشروطة من غير المسلم

السؤال

أنا طالب مسلم أدرس في أمريكا ، ونحن بصدد بناء مركز إسلامي في المدينة التي أقيم فيها ، وقد تبرعت الجامعة بالأرض المراد إنشاء المركز عليها ، وقد اشترطوا عدة شروط حيث يتم العقد الذي بموجبه نستلم الأرض ونبني عليها المركز ، مما جعل بعض الأخوة يعارض قبول هذه الأرض

ومن هذه الشروط :

1- أن إدارة المركز تخضع لقوانين الولاية ، ولقوانين الجامعة

2- أن الجامعة لها حق الرجوع في الهبة ونقل الملكية إلى الجامعة .

3- أن المركز لا يكون خاصاً بالمسلمين ، بل يكون للمسلمين وغيرهم .

فهل يجوز قبول هذه الأرض الموافقة على هذه الشروط ؟.

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

" إذا كان الأمر كما ذكر فلا يجوز قبول هذه الهبة ، لما يترتب على تطبيق شروط العقد من المفاسد ، من ذلك : خضوع إدارة المركز لضوابط وقوانين الجامعة ، وهي مجهولة لمن قبل الهدية ، وقد يكون منها ما يخالف الإسلام ، وكذلك ما ذكر من خضوع المركز لقوانين الولاية ومعلوم أن قوانينهم منها ما يخالف الإسلام ، وما جاء فيه أيضاً من أن المراكز للمسلمين وغيرهم كاليهود ، وهذا يعني : أن المسلمين يقيمون مركزاً تقام فيه شعائر الدين النصراني واليهودي ، وهذا سيحدث مشاكل كثيرة ، وقد شرط فيه أيضاً : أن المانح له حق الرجوع في الهبة، ونقل الملكية إلى الجامعة... إلى غير ذلك من الأمور التي اشتمل عليها العقد ، وهي مخالفة للشريعة الإسلامية " . ا.هـ

وبالله التوفيق .